والثاني انه بين ما في كتابه اولا على الاجمال التام فقال سميت الكتاب
بالرسالة الشمسية ثم فصله ثانيا بعض تفصيل فقال ورتبته
على مقدمة الخ اشارة الى اجزاء الكتاب فزال بعض الاجمال ثم زاد التفصيل
ثانيا فقال اما المقدمة ففي كذا ولنا واما المقالات فثلث اوليها في كذا
وثانيها في كذا وثالثها في كذا ثم ترقى في التفصيل على ما هو اللايق بمقام
التعليم لانه اوقع في النفس متدرجا الى ان يبلغ غايته فالتفصيل
في تلك المرتبة الاولى وفيما بعد في المرتبة الثانية فالحكم بثبوت لفظة
ثلث الذي يدل على زيادة التفصيل فيما بعد اولى فهذا يستلزم الحكم
بزيادة الاولى دفعا للتكرار فان قلت ما ذكرته من الوجهين انما
يدل على ان الحكم بزيادة لفظ الثلث الاولى اولى ولم يدل على انه لو لم يحكم
بزيادتها فيه لكان خطاء وهو المدعى قلت لما وجب الحكم بزيادة احديهما
وثبت ان الاولى بهذا الحكم اولى ثبت المدعى لان الذهاب من الفاضل
الى المفضول من غير فايدة لا يخفى خطاؤه على ذوي العقول وللقائل
ان يقول في هذا التكرار فايدة وهي التنبيه على ما بعد من الحكم بزيادته
غير مستقيم وما قيل في جوابه بان التفصيل يكون عين الاجمال فمدفوع
بان ايراده لما كان لازالة الغفلة عن ذكرها الناشية عن بعد العهد
لم يكن التفصيل بالنسبة الى ذلك الغافل عين الاجمال وايضا المقصود من

هنا

هذا الكلام تفصيل ما في المقالات وانما ذكر لفظ الثلث لبعد
العهد فهذا التفصيل باعتبار ما هو المقصود الاصلي منه ليس
عين الاجمال وما ذكره في دفع ما قيل من ان المقالات الاولى في المقوما
صفة لقوله ثلث بتقدير الخبر فلا يكون التفصيل عين الاجمال فمع
بعده عن الفهم تكليف مستغنى عنه بما ذكرنا من الدفع قال الشارح
اما المقدمة ففي ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه وموضوعه فجعل المقدمة
مظروفة كما ترى وجعلها المص ظرفا حيث قال اما المقدمة ففيها بحثان
الاول في ماهية المنطق وبيان الحاجة اليه والمظروف لا يكون ظرفا فكيف
التوفيق قلت الكتاب عبارة عن الالفاظ فكذا كل جزء منه فيكون
المقدمة التي هي جزء من الكتاب طايفة من الالفاظ المخصوصة وكذا ما هو
جزء منها اعني البحثين المذكورين اي كل واحد منهما والا فالمجموع عينها اذا
عرفت هذا فالمص جعل المقدمة ظرفا للاجزاء فالشارح جعلها مظروفة
لبيان معانيها فالظرفية بالنسبة الى شيء والمظروفية بالنسبة الى شيء اخر
فلا منافاة نعم لا يجوز ان الشيء ظرفا للشيء ومظروفا لذلك الشيء بعينه مع
ان ذلك في الظرفية والمظروفية الحقيقيتين كما في الاجسام واما في الظرفية
والمظروفية المجازيتين كما في المعاني بالنسبة الى الالفاظ فلا فان النسبة
التي بينهما اعني الدالية والمدلولية مشبهة بالنسبة التي بين الظرفية والمظروفية

Copyright © King Saud University